

وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

قرار رقم ٢٤٠ لسنة ٢٠١١

وزير الصناعة والتجارة الخارجية

بعد الاطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن حماية الاقتصاد القومى من الممارسات الضارة فى التجارة الدولية ، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٥٤٩ لسنة ١٩٩٨ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم الوزارة ؛
وعلى القرارات الوزارية أرقام ٩٥٠ لسنة ٢٠٠٧ ، ٧٨٣ ، ١٠١٣ لسنة ٢٠١٠ بشأن تشكيل اللجنة الاستشارية الخاصة بدراسة النتائج التى ينتهى إليها التحقيق فى الشكاوى المقدمة إلى جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية من الممارسات الضارة فى التجارة الدولية ؛

وعلى مذكرة رئيس قطاعى الاتفاقات التجارية والتجارة الخارجية المؤرخة فى ٢٥/٥/٢٠١١ ؛

قرر:

(المادة الاولى)

- تُشكل اللجنة الاستشارية - المشار إليها - برئاسة السيد / عبد الرحمن فوزى - رئيس قطاعى الاتفاقات التجارية والتجارة الخارجية - وعضوية كل من :
 - رئيس جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية (نائبًا) .
 - مدير عام الإدارة العامة لمكافحة الدعم والإغراق (أمينًا عامًا) .
 - رئيس جهاز التمثيل التجارى .
 - رئيس جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية .
 - رئيس جهاز حماية المستهلك .

المستشارين القانونيين :

السيد المستشار/ أحمد عبد الحميد عبود - نائب رئيس مجلس الدولة المستشار القانونى

لوزير الصناعة والتجارة الخارجية .

السيد المستشار الدكتور/ هانى الدرديرى - نائب رئيس مجلس الدولة المستشار القانونى

لقطاعى التجارة الخارجية والاتفاقات التجارية .

السيد المستشار/ حسن حسين عيسى - رئيس محكمة جنايات الزقازيق

والمستشار القانونى لقطاعى التجارة الخارجية

والاتفاقات التجارية .

ممثلى الجهات من شاغلى وظائف الدرجة الممتازة :

وزارة الإنتاج الحربى .

وزارة المالية .

وزارة الزراعة .

رئيس الجهاز المركزى للتعبئة والإحصاء .

الهيئة العامة للاستثمار .

رئيس مصلحة الجمارك .

عن منظمات رجال الأعمال :

رئيس الاتحاد العام للغرف التجارية أو من يفوضه من رؤساء الغرف أو أعضاء

مجلس إدارة الاتحاد .

رئيس اتحاد الصناعات أو من يفوضه من رؤساء الغرف الصناعية أو أعضاء

مجلس إدارة الاتحاد أو المدير التنفيذى للبحوث والدراسات الفنية ونائبه .

عن ذوى الخبرة :

السيد / سيد محمد البوص - مستشار وزير الصناعة والتجارة الخارجية .
السيد / السيد محمد أبو القمصان - مستشار وزير الصناعة والتجارة الخارجية
لشئون التجارة .

الدكتور / سمير رياض مكارى - أستاذ الاقتصاد بالجامعة الأمريكية
وخبير استشارى .

ولرئيس اللجنة أن يدعو لاجتماعاتها من يراه من الخبراء دون أن يكون لهم صوت معدود
فى مداولاتها .

(المادة الثانية)

تختص اللجنة الاستشارية بدراسة النتائج التى تنتهى إليها التحقيقات فى الشكاوى
المقدمة إلى جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية من الممارسات الضارة فى التجارة الدولية ،
وذلك وفقاً لأحكام المادة (٣) من اللائحة التنفيذية الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٥٤٩ لسنة ١٩٩٨
المشار إليه .

(المادة الثالثة)

يشترط لصحة اجتماع اللجنة حضور ثلثى أعضائها ، وتصدر اللجنة توصياتها
بأغلبية الأعضاء الحاضرين وعند التساوى يرجح الجانب الذى منه الرئيس ، ويعرض علينا
ما تنتهى إليه من توصيات .

(المادة الرابعة)

تُشكل الأمانة الفنية ومعاونوها وتحدد مهامها بقرار من رئيس الإدارة المركزية
لسياسات التجارة الدولية ، على أن يكون مدير عام الإدارة العامة لمكافحة الإغراق
رئيساً للأمانة الفنية .

(المادة الخامسة)

تتولى وحدة التحليلات والبحوث القانونية بقطاع الاتفاقات التجارية أعمال واجتماعات اللجنة الاستشارية .

(المادة السادسة)

يلغى القراران الوزاريان رقما ٩٥٠ لسنة ٢٠٠٧ ، ١٠١٣ لسنة ٢٠١٠ المشار إليهما .

(المادة السابعة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٩/٥/٢٠١١

وزير الصناعة والتجارة الخارجية

دكتور مهندس / سمير يوسف الصياد